

العضويات

عضويات الجمعية العمومية (المفتوحة)
استنادًا على المادة (الثامنة) و (التاسعة) و (العاشرة) و (الحادية عشر)
من اللائحة الأساسية

1- عضو عادي : سداد رسوم العضوية (اشترك سنوي 1000 ريال)
وتتمتاز بما يلي :-

- أ- حق الحضور والتصويت في الجمعية العمومية
- ب- تلقي المعلومات الأساسية عن الجمعية بشكل دوري
- ت- الاطلاع على المحاضر والمستندات المالية في مقر الجمعية
- ث- دعوة الجمعية العمومية للانعقاد للاجتماع غير عادي بالتزامن مع 25% من الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية
- ج- الحق في الإنابة كتابة ل احد الأعضاء لتمثيله في حضور الجمعية العمومية وفقاً للأحكام التي حددتها المادة (الحادية والعشرون) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

جمعية طويق لصناعة الكوادر
البشرية بالمنطقة الشرقية
Tuwaiq Association for the Cadres
Industry Humanity in the Eastern Region



2- عضو داعم : سداد رسوم العضوية (اشترك سنوي 1000 ريال) + التبرع للجمعية من الحساب الخاص بما لا يقل عن (100,000 ريال) خلال مدة مجلس الإدارة القائم وتمتاز بما يلي:

- أ- حق الحضور والتصويت في الجمعية العمومية على أن يكون للداعم حقوق العضو العادي ضافاً إليها الحق في التصويت لانتخابات مجلس إدارة الجمعية بعدد من الأصوات توازي مجموع ما دفعه من رسوم العضوية والتبرعات غير المقيدة خلال مدة مجلس الإدارة القائم قبل بدء الانتخابات التي تليها بعشرة أيام عمل مقسوماً على قيمة رسوم العضوية العادية وذلك للتشريح في دورة انتخابات واحدة
- ب- في حال كان الداعم شخصية اعتبارية فيحق ان يمثلها في التصويت والحقوق الممثل النظامي الذي يعينه صاحب الصلاحية في الشخصية الاعتبارية وفقاً للمادة (العاشرة) من اللائحة التنفيذية
- ت- تلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية بشكل دوري
- ث- الاطلاع على المحاضر والمستندات المالية في مقر الجمعية
- ج- دعوة الجمعية العمومية للانعقاد للاجتماع غير عادي بالتزامن مع 25% من الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية

جمعية طويق لصناعة الكوادر
البشرية بالمنطقة الشرقية
Tuwaiq Association for the Cadres
Industry Humanity in the Eastern Region



3- العضوية الفخرية : من يرى مجلس الإدارة منحة
عضوية فخرية في المجلس من ذوي المكانة والرأي
ومن أدوا خدمات جليلة للدولة أو الجمعية أو ممن لهم
نشاط مرموق في المجال العام وتمتاز بالتالي:-

أ- لا يعد عضو مجلس إدارة ولا تنطبق عليه الالتزامات ولا

المزايا التي تعني بأعضاء مجلس الإدارة

ب- يحق للعضو الفخري المناقشة في اجتماعات مجلس الإدارة

دون التصويت ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد

ت- في حال كان العضو شخصية اعتبارية فيحق ان يمثلها في

التصويت والحقوق الممثل النظامي الذي يعينه صاحب

الصلاحيه في الشخصية الاعتبارية وفقاً للمادة (العاشرة) من

اللائحة التنفيذية

جمعية طويق لصناعة الكوادر
البشرية بالمنطقة الشرقية
Tuwaiq Association for the Cadres
Industry Humanity in the Eastern Region

